

هل يجبر سقوط الركن في الصلاة بسجود السهو ؟ | جزء ٣ حلقة ٨٢ من برنامج جبريل يسأل | الشيخ د. محمد حسان

محمد حسان

ارجو بعد هذه المقدمة ان نشرع في الحديث عن اركان وواجباتي وسنن الصلاة وكنت قد استخرت الله عز وجل وفكرت كثيرا جدا

هل اقدم لحضراتكم دروسي هذه عن الصلاة مقسمة - 00:00:00

سابداً بالاركان مثلاً ثم اثني بالواجبات ثم اثلث بالمندوبات ان اشرح الصلاة كاملة وفي اثناء الشرح من اول النية والتكبير الى التسليم

ابين الفرض او الركن والواجب والسنة والمستحب والمندوب - 00:00:26

وشرح الله صدري الى ان ابين لحضراتكم صفة الصلاة كاملة. بدءاً بالنية وتكبيرة الاحرام وانتهاءً بالتسليم مع بيان الركن او الفرض

والواجب والسنة او المستحب والمندوب لتتخيل الصلاة كاملة وكأنك ترى رسول الله صلى الله عليه وسلم امام عينيك وبين يديك

يصلي - 00:00:51

بابي هو وامي وقلبي وروحي اولا من صفة الصلاة النية قلنا قبل ذلك لا تصح الصلاة الا بالنية. والنية محلها القلب. قال تعالى وما

امروا الا يعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء - 00:01:20

والحنيف هو المستقيم على التوحيد المائل عن الشرك فالاخلاص هو عمل القلب وهو محض النية والنية والعزم والارادة الجازمة

الصادقة على فعل طاعة من الطاعات او قربة من القربات تقربا الى رب الارض والسماوات - 00:01:42

وتعالى. ولحديث الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما

نوى. الى اخر الحديث كلمة انما الاعمال انما - 00:02:02

تثبت الشيء وتنفي ما عداه وهذا الحديث يدل على ان العبادة ايا كان نوعها اذا صحت فيها النية صحت العبادة وصح العمل وان لم

تصح النية ولم تصحب النية العمل - 00:02:22

لا يصح هذا العمل ولا تصح العبادة فرق كبير جدا بين من يغتسل مثلاً وقد عقد النية على رفع الجنابة مع الوضوء وبين رجل اخر

يغتسل نفس الاغتسال وقد عقد النية على التبرد من حرارة الشمس - 00:02:48

او النظافة فرق كبير بين النيتين مع ان الرجل الثاني الذي اغتسل وعمم بدنه كله بالماء من اجل النظافة او من اجل ان يبرد جسمه

من حرارة الجو هذا لو خرج ليصلي لا تصح صلاته. اما من اغتسل نفس الغسل وعقد النية على رفع الجنابة وعلى الوضوء معا -

00:03:17

خرج فصلى صحت صلاته وقد نقل الاجماع على ان النية شرط في صحة الصلاة او ركن على الخلاف الذي بينت نقل الاجماع على

ذلك الامام ابن المنذر والامام ابن قدامة والامام النووي - 00:03:44

وغيرهم من اهل العلم يبقى اولا النية على خلاف ذكرته هل هي شرط ام هي ركن ثانيا القيام في صلاة الفرض مع القدرة على القيام

القيام الوقوف القيام في صلاة الفرض - 00:04:05

مع القدرة عليه ركن من اركان الصلاة ركن من اركان الصلاة واركان الصلاة اقوال وافعال يتركب منها ماهية الصلاة وحقيقتها؟ فاذا

تخلف ركن من هذه الاركان لم تتحقق صلاة ولا يعتد بها شرعا - 00:04:37

ولا يجبر ترك الركن بسجود السهو هقول ثاني وتالت ارجو ان تنتبهوا اخواني واخواتي في الامة كلها في انحاء الارض ممن يستمع الى

هذه الدروس المهمة اقول اركان الصلاة اقوال وافعال - [00:05:10](#)

تتركب منها ماهية الصلاة حقيقة الصلاة فان تخلف ركن وضاع ركن من هذه الاركان لا تتحقق الصلاة ولا يعتد بها شرعا طيب الركن
اللي سقط ده يجبر بسجود السهو لا - [00:05:35](#)

لا لا يجبر ترك الركن بسجود السهو فمن ترك ركنا من اركان الصلاة القيام او الركوع او السجود من ترك ركنا من اركان الصلاة عمدا
بطله صلاته باتفاق ومن ترك ركنا من اركان الصلاة سهوا - [00:05:58](#)

نفسى يا اخي وكلنا يقع في هذا ان تمكن من ان يتدارك هذا الركن وان يأتي به فهذا واجب عليه باتفاق طيب ما قدرش ان لم يتمكن
من تداركه ومن الاتيان به - [00:06:26](#)

ابطل صلاته عند الاحناف الصلاة كاملة ارجو ان تنتبه تبطل صلاته كاملة عند الاحناف وعند جمهور اهل العلم من الشافعية والمالكية
والحنابلة. قالوا لا لا تبطل الصلاة كاملة ولا تفشى الصلاة كلها. بل تلغى الركعة التي ترك منها الركن فقط - [00:06:51](#)

تلغى الركعة التي سقط منها الركن فقط اما بقية صلاته وصحيحة لا تفشل صلاته ولا تبطل صلاته يبقى القيام الصلاة القيام يعني ايه
ان تقف ان تقف في صلاة الفريضة - [00:07:17](#)

القيام خلي بالك لان كثيرا من المسلمين والمسلمات يتهاونون في صلاة الفرض فيبدأون صلاة الفريضة بالجلوس مع قدرتهم على
القيام انما غير القدر له حكم اخر سيبينه الان لكن انا اتكلم عن يقدر ان يقف - [00:07:37](#)

في الصلاة في اول الصلاة وفي ركعاتها ان كان قادرا على القيام فلا يصح منه الجلوس. فالقيام ركن من اركان الصلاة في الفريضة مع
القدرة عليه. قال تعالى وقوموا لله قانتين - [00:08:00](#)

والمراد به القيام في الصلاة باجماع اهل العلم من اهل التفسير. وقوموا لله قانتين اي قوموا لله الله جل وعلا في الصلاة قانتين
خاشعين خاضعين وفي صحيح البخاري من حديث عمران بن الحصين رضي الله عنه - [00:08:24](#)

قال كانت بي بواسير لا اله الا الله. الموضوع قديم يعني كانت بي بواسير اسأل الله جل وعلا بمناسبة هذه الكلمة ان يشفي كل مريض
وان يذهب الالم عن كل متألم - [00:08:50](#)

والا يخلى عن احد ثوب ستره وثوب عافيته. انه ولي ذلك والقادر عليه. اللهم انا نسألك العفو والعافية في الدنيا والاخرة ونسألك
العفو والعافية في ديننا ودنيانا واهلنا واموالنا ونسألك العفو والعافية في ديننا ودنيانا واهلنا واموالنا - [00:09:10](#)

اللهم احفظنا من بين ايدينا ومن خلفنا وعن ايماننا وعن شمائلنا ومن فوقنا ونعوذ بعظمتك ان نغتال من تحتنا. اللهم تقبل يا ارحم
الراحمين عمران بن الحصين يقول كانت بي بواسير. والحديث رواه البخاري - [00:09:35](#)

فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة يصلي ازاى وهو يتألم من هذا المرض وهو شديد ربما يفقد الانسان طعم الراحة تماما لا
يستطيع ان يجلس ولا يستطيع ان يدخل لقضاء الحاجة - [00:10:00](#)

الم شديد وهو يسأل رسول الله ماذا يصنع فقال له عليه الصلاة والسلام صل قائما فان لم تستطع وقاعدة فان لم تستطع الله ما
ارحمه وما اعظمه واشرفه واكرمه من معلم ومرب - [00:10:25](#)

صل قائما اي واقفا فان لم تستطع ان تصلي وانت واقف فقاعدا صلي وانت جالس فان لم تستطع على جنب والجنب الايمن اكمل
وافضل لمن لم يستطع ان يصلي قائما او قاعدا - [00:10:53](#)

وقد نقل الاجماع على ان القيام في الصلاة اقصد صلاة الفريضة ركن من اركانها للقادر عليه نقل الاجماع على ذلك ابن عبد البر وابن
حزم والامام النووي وابن حجر وغيرهم الاجماع - [00:11:20](#)

ثابت بان القيامة في الفريضة للقادر عليه ركن من اركان الصلاة خلي بالك من اللي انا هقوله كمان ده وخليني اختم اللقاء الليلة بهذه
القاعدة ايضا وبهذا الاجماع ايضا لتقفوا على عظمة هذه الشريعة - [00:11:42](#)

ورحمة هذه الشريعة قلت اجمع على ان القيام في صلاة الفريضة للقادر عليه ركن من اركان الصلاة. لا تصح الصلاة الا خذوا هذا
الاجماع الثاني واجمعوا ايضا على ان المريض - [00:12:14](#)

الذي لا يقدر على القيام في الصلاة ولا يستطيعه يسقط عنه ركن القيام يسقط عن المريض الذي لا يستطيع ان يقف الصلاة يسقط عنه هذا الركن فقط لا والله بل ويسقط كذلك هذا الركن - [00:12:37](#)

عمن يمكنه القيام لكن يشق عليه مشقة شديدة او لو قام ربما ازداد المله ربما ازداد مرضه افلس ولا اثم عليك وصلاتك صحيحة. انا اقدر على القيام. لكن يكلفني من المشقة والالم والعنت وتأخر الشفاء - [00:13:06](#)

وتأخر البرء من هذا الالم لأ اجلس وصلاتك صحيحة يسقط القيام في حقك ان كنت عاجزا عن القيام او ان كنت قادرا على القيام لكن بمشقة شديدة. لكن ان قمت في الصلاة وانت مريض زاد - [00:13:37](#)

مرضك او زاد المك او تأخر شفاؤك او برؤك يجوز لك ان تجلس. معك دليل يا مولانا على اجماع الثاني ده نعم ما رواه البخاري ومسلم من حديث انس رضي الله عنه قال - [00:13:59](#)

سقط النبي صلى الله عليه وسلم عن فرس. لا اله الا الله بابي وامي وقلبي وروحي سقط النبي عن فرس كان يركب فرسا يوما فسقط عنه عليه الصلاة والسلام فجحش - [00:14:20](#)

شققه الايمن في قلبي وروحي فجحش شقه الايمن. يعني الجلد في الجانب الايمن لسيدنا رسول الله خدش جرح فجلس في البيت قال انس فدخلنا عليه نعوذه نزوره هو ومريض قال فحضرت الصلاة. الله الله الله. كل حياته تشريع - [00:14:39](#)

عليه الصلاة والسلام فحضرت الصلاة فصلى بنا قاعدا فصلى بنا قاعدا ورائه قعودا فصلى بنا قاعدا فصلينا ورائه قعودا والحديث رواه البخاري ومسلم قال الامام ابن قدامة والظاهر انه صلى الله عليه وسلم - [00:15:08](#)

لم يكن يعجز عن القيام بالكلية لم يكن يعجز عن القيام بالكلية. لكن شق عليه القيام شق عليه ان يقف وان يقوم وسقط عنه وكذلك يسقط عن امته لبركته صلى الله عليه وسلم فهو الاسوة والقذوة وهو القائل - [00:15:40](#)

اما اني اخشاكم واتقاكم لله عز وجل. فمن رغب عن سنتي فليس مني طيب اتوقف عند هذا القدر الليلة واكمل ان شاء الله تعالى في اللقاءات المقبلة والله تعالى اسأل - [00:16:08](#)

ان يجزي عنا نبينا وحبينا خير ما جزي نبيا عن امته ورسولا عن دعوته ورسالته صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:16:31](#)